

وزارة المالية

قرار رقم ٤٩٣ لسنة ٢٠٠٧

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانونى المدنى :

وعلى الأمر رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات السيد / البير ليتو مالكى وعائلته الإيطالية الجنسية ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛
وعلى أحكام اتفاقية تسوية التعويضات المستحقة للرعايا الإيطاليين والمعقودة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الإيطالية والبروتوكول التنفيذى لها والموقع عليه بالقاهرة بتاريخ ٢٣/٣/١٩٦٥ والتي أصبحت سارية المفعول اعتباراً من ١٩٦٦/٩/٥ بموجب الكتب المتبادلة بين الحكومتين فى هذا الشأن ؛
وعلى ما عرضه جهاز تصفية الحراسات بمذكرته المؤرخة ٢٠٠٧/٥/٣٠ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من كل من :

شركة العجوانى للتجارة والتوكيلات وشركة الاتحاد الأوربى للتجارة والتوكيلات
أو أى متعدي آخر على قطعة الأرض الواقعة بين العقارين رقمى ٤ شارع شبين (٣ شارع الخليج المصرى) ، ١ شارع قدسى والمطلّة على شارع الخليج المصرى بناحية الوايلى - محافظة القاهرة ضمن القطعة رقم ٣٥ كدستر بحوض العشرة والجلفى نمرة ٢ والمحاطة بأسوار والمسقوفة فى الجزء الأيمن منها بجمالون .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات والجهات المختصة الأخرى تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٧/٧/٣١

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى